

19 February 2014
Arabic
Original: English

المؤتمر السابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١١-١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

المحضر الموجز للجلسة الثانية

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الاثنين، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة سيكينسوا (نائبة الرئيس) (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

تقرير (تقارير) أي هيئة (هيئات) فرعية

مناقشة مواضيعية بشأن الإزالة والمادة ٤

مناقشة مواضيعية بشأن مساعدة الضحايا

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل، وعرضها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر.
وينبغي إرسال هذه التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق:
Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وستدمج أية تصويبات لحاضر جلسات هذا المؤتمر في وثيقة تصويب واحدة تصدر بُعيد نهاية الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.13-64293 170214 190214



* 1 3 6 4 2 9 3 *

في غياب السيد كنوتسون (السويد)، تولت الرئاسة السيدة سيكينسوف (الجمهورية التشيكية)، نائبة الرئيس.
افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

تقرير (تقارير) عن أي هيئة (هيئات) فرعية

مناقشة مواضيعية بشأن الإزالة والمادة ٤

١- السيد غرينيفيتش (بيلاروس)، تحدث بصفته المنسق المعني بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها والمادة ٤، وقدم التقرير ذا الصلة الوارد في الوثيقة CCW/P.V/CONF/2013/3. وقال إن الدول الأطراف في البروتوكول الخامس قد اتفقت في المؤتمر السادس للأطراف المتعاقدة السامية على مواصلة النظر في المادة ٣ وبصفة خاصة التركيز على بناء القدرات في مجالات رصد المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها والتخلص منها وتدميرها. وبالإضافة إلى ذلك، أعد المنسق ورقة عمل عن الموضوع لتيسير المناقشة.

٢- وانتقل السيد غرينيفيتش إلى المادة ٤ فقال إنه تم تشجيع الأطراف المتعاقدة السامية على تضمين تقاريرها الوطنية معلومات عما اتخذته من خطوات للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتسجيل وحفظ ونقل المعلومات المتعلقة باستخدام الذخائر المتفجرة، والوفاء بمتطلبات المادة ١١. وتم تشجيع الأطراف المتعاقدة السامية أيضاً على تبادل أفضل الممارسات بشأن كيفية الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٤، ولا سيما إذا كانت تشارك في ائتلافات أو تحالفات.

٣- وقال السيد غرينيفيتش إن الفقرات من ٤ إلى ٦ من التقرير تتناول إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها، وتعالج الفقرات من ٧ إلى ١٥ تنفيذ المادة ٤. ولفت الانتباه بشكل خاص إلى الفقرة ١٦، التي تحدد عدداً من التوصيات التي سيناقشها المؤتمر. وتضمنت، على وجه التحديد، توصية بمواصلة النظر في إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها في سياق اجتماعات الخبراء ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس.

٤- السيد ليزوتشينكو (أوكرانيا) أرفق كلمته بعرض شرائح رقمية وقال إن رئيس أوكرانيا وقع على مرسوم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ يتعلق بإنشاء هيئة وطنية معنية بإجراءات تتعلق بالألغام. وكان الغرض من المرسوم هو ضمان امتثال أوكرانيا بالكامل لالتزاماتها الدولية في مجال الألغام. وتم، بموجب أحكام هذا المرسوم، إنشاء عدد من الهيئات، منها قسم للسلامة من الألغام تابع للملاك العام للقوات المسلحة ومركز لإزالة الألغام في كاميانيتس - بودليسكي. ويقتضي النظام الوطني المعني بالإجراءات المتعلقة بالألغام الذي أنشأه المرسوم الأخذ بمعايير وطنية في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام في أوكرانيا، وتنسيق عملية إزالة الألغام فيما بين الهيئات الحكومية المعنية، وتنظيم حملات

التوعية، وإجراء البحوث، وتدريب المتخصصين والنهوض بالتعاون الدولي وإدخال تحسينات على أساليب التخلص من الألغام المضادة للأفراد والذخائر الفائضة عن الحاجة.

٥- وقال إنه تم في أوكرانيا تدمير قرابة ٢٠٠ ٠٠٠ جسم متفجر كل سنة، وإن حكومته شاركت في عدد من البرامج الوطنية والإقليمية للتخلص من المتفجرات من مخلفات الحرب. وفي عام ٢٠١٣، تم تنظيف أكثر من ١ ٧٠٠ هكتار من الأراضي التي كانت تستخدم سابقاً للتدريب العسكري وكمواقع للعمليات العسكرية وتم حتى الآن التخلص من ٩٠ ٠٠٠ جسم متفجر. وهناك خطط لتدمير قرابة ١ ٤٠٠ طن من الذخائر بحلول نهاية عام ٢٠١٣. وفي سيفاستوبول، أزيلت الألغام من أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ متر مربع من مياه البحر و ١٣٠ هكتاراً من الأراضي في الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٣.

٦- وتعمل دائرة الطوارئ الحكومية في أوكرانيا بشكل وثيق مع المنظمات الدولية، بما فيها دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام وحماية المدنيين من آثار المتفجرات من مخلفات الحرب.

٧- وأفاد السيد غرينيفيتش بأنه، على الرغم من الجهود الهائلة المبذولة، قُتل ٥٧ شخصاً وأصيب ٨٤ شخصاً بجراح بسبب المتفجرات من مخلفات الحرب في أوكرانيا خلال السنوات الخمس الأخيرة. وقد كان من بين الضحايا ٣٦ طفلاً. وفي عام ٢٠١٣، قُتل عشرة أشخاص وأصيب سبعة بجروح بسبب متفجرات مماثلة. وقال إن وفده يدعو المجتمع الدولي لإيلاء مزيد من الاهتمام للبرامج الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام. فهناك حاجة إلى مزيد من الموارد للقيام بأعمال الإزالة. وقد خصصت الحكومة الأوكرانية قرابة عشرة ملايين دولار بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية سنوياً لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام الخاصة بها.

٨- السيد سميغلزوف (الاتحاد الروسي) قال إن القوات المسلحة للاتحاد الروسي تنفذ بالكامل أحكام البروتوكول الخامس. حيث تزال الأجسام المتفجرة في المناطق والمرافق، والقنابل الجوية من ميادين الرماية التابعة لوزارة الدفاع والأجهزة المتفجرة المرتجلة من مناطق النزاع. وفي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، قام مهندسون عسكريون بإزالة الألغام من أجزاء من البلد طالت الحرب العالمية الثانية، ومنها مناطق بالقرب من فولغوغراد، حيث عُطل ودُمر أكثر من ١٣٠ ذخيرة وجسماً متفجراً يتجاوز وزنه طناً واحداً. وأُجريت عمليات إزالة الألغام أيضاً في مناطق النزاع السابقة في جمهورية الشيشان وجمهورية أنغوشيا.

٩- وتابع السيد سميغلزوف قائلاً إن أنشطة إزالة الألغام قد زادت في عام ٢٠١٣، ولا سيما في هاتين الجمهوريتين وفي المناطق العسكرية الوسطى والشرقية، مع التركيز بصفة خاصة على تنظيف الأراضي الزراعية والمناطق الحرجية. وقد أنشئت وحدة إضافية لإزالة الألغام بهدف تحسين القدرة على كشف المتفجرات من مخلفات الحرب في جمهورية الشيشان.

١٠- وتملك وزارة الدفاع مركزاً للتدريب والدراسة يقوم بإعداد المتخصصين في مجال الكشف عن الألغام وإزالتها وتحليل طرائق استخدام الذخائر المتفجرة. ويقدم المركز التدريب في مجال تطهير المناطق والمرافق المتضررة من الألغام، والكشف عن الأجهزة المتفجرة المرتجلة وتعطيلها، واستخدام فرق الكلاب وإزالة الألغام لأغراض إنسانية. ويعلق الاتحاد الروسي أهمية كبيرة على البروتوكول الخامس وعلى إيجاد حلول للمشاكل التي تسببها المتفجرات من مخلفات الحرب.

١١- السيد زورين (بيلاروس) أرفق كلمته بعرض شرائح رقمية، وقال إن العمل من أجل إزالة الأجسام المتفجرة في بيلاروس هو عمل جارٍ منذ عام ١٩٤٤. وحتى يومنا هذا، تم تدمير أكثر من ٢٧,٥ مليون جسم. وأنشئت وحدات متنقلة خاصة تابعة للقوات المسلحة و فرق مهندسين لإزالة الألغام في مناطق مختلفة من البلد تحت إمرة وزارة الشؤون الداخلية، وتم في الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٣ التخلص من قرابة ١٧ ٠٠٠ جسم تفجر.

١٢- واضطلعت بأنشطة توعية كل من أفرقة إزالة الألغام والجيش، وبالتعاون مع معلمي المدارس. وعُقدت مناقشات عامة حول الإجراءات المتعلقة بالألغام شارك فيها أكثر من ٤٠ ٠٠٠ شخص، بمن فيهم قرابة ١٠ ٠٠٠ طفل. ونُفذت أعمال لإزالة الألغام على قدر كبير من التعقيد في أقاليم فيسييسك وماهيليو وهوميل.

١٣- السيد شانثاسومبون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) قال إن جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية هي من بين البلدان الأكثر تضرراً من المتفجرات من مخلفات الحرب، الأمر الذي لا يزال يشكل عقبة أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلد ولا سيما في المناطق الريفية والنائية. وفي الوقت الراهن، هناك سبع جهات تعمل في مجال إزالة الألغام لأغراض إنسانية في البلد، وأكبرها هو برنامج لاو الوطني للذخائر غير المتفجرة، وهناك قرابة ٣ ٥٠٠ عامل في مجال إزالة الألغام، ٣٠ في المائة منهم نساء يعملن بدوام كامل في مجال إزالة الألغام. وابتداءً من عام ١٩٩٦ وحتى آب/أغسطس ٢٠١٣، تم من خلال برنامج لاو الوطني للذخائر غير المتفجرة تطهير أكثر من ٤٠ ٠٠٠ هكتار وتدمير أكثر من ٣,١ مليون قطعة من الذخائر غير المتفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر ٢٠١٣، تم في إطار ذلك البرنامج تدمير قرابة ٥٠ ٠٠٠ جسم متفجر.

١٤- وقال السيد شانثاسومبون إن هناك حالياً محاولات لإيجاد أنسب الطرق لمسح مناطق ملوثة بالمتفجرات من مخلفات الحرب. وقد شرع في تنفيذ عدد من المشاريع الرائدة وتجري حالياً دراسة نتائجها. وتحاول الحكومة أيضاً تعزيز القدرات الموجودة في مجال إزالة الألغام بوسائل منها إنشاء وحدة عسكرية مكلفة بإزالة الألغام لأغراض إنسانية، بدعم من الصين. وأعرب عن امتنانه على المساعدة التي قدمتها الصين لإزالة الألغام لأغراض إنسانية وتلك التي قدمتها البلدان المانحة الأخرى والمنظمات الدولية غير الحكومية التي ساعدت حكومته على معالجة المشاكل المتعلقة بالمتفجرات من مخلفات الحرب.

١٥ - السيد زورين (بيلاروس) قال إن بيلاروس أنشأت نظاماً يمكن التعويل عليه لتسجيل وحفظ المعلومات المتعلقة بالذخائر المتفجرة وإبقائها في مأمن في أيدي الجيش. وقد استحدثت وزارة الدفاع نظاماً لحفظ السجلات المتعلقة بالأسلحة والذخائر إلكترونياً، وتفرض ضوابط صارمة على الأشخاص المسؤولين عن حمايتها. ويحضر مراقبون خاصون عملية تفجير الذخائر ويتحققون من الأدلة المتعلقة بالذخائر غير المتفجرة. ويتم بشكل دوري تطهير هذه المواقع بعد تمارين التدريب وإخضاعها لعملية تفتيش وإزالة كاملة مرتين على الأقل في السنة.

١٦ - السيد واغنر (الولايات المتحدة الأمريكية) قال إن تسجيل ونقل معلومات عن المواقع التي من المرجح أن توجد فيها متفجرات من مخلفات الحرب هو إجراء هام للحد من الأضرار العرضية التي قد يتكبدها المدنيون ولتيسير أنشطة وضع العلامات والإزالة بعد انتهاء النزاع. وتشير الفقرة ١٦ (ج) من التقرير إلى دورة عمل خاصة لاجتماع الخبراء من أجل دعم تنفيذ إجراءات التشغيل وتوفير التدريب. وطلب السيد واغنر بتقديم مزيد من المعلومات عن جدول أعمال دورة العمل الخاصة.

١٧ - السيد ماريسكا (اللجنة الدولية للصليب الأحمر) قال إن اللجنة استضافت اجتماعاً للخبراء عُقد يومي ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ بشأن تنفيذ البروتوكول الخامس، ولا سيما فيما يتعلق بتسجيل وحفظ ونقل المعلومات، وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة ٤. وبالفعل، ولكي يقدم البروتوكول مساهمة ذات معنى للحد من الآثار الضارة للمتفجرات من مخلفات الحرب، لا بد من زيادة فهم للتحديات والعقبات أمام تنفيذ المادة ٤ من البروتوكول وتحسين سبل التغلب عليها. ويتضمن تقرير الاجتماع، الذي سيتاح في اليوم التالي، توصيات بأن تسجل الدول الأطراف وتحفظ بمعلومات مفصلة عن المجموعة الكاملة من الذخائر المتفجرة المستخدمة من جانب قواتها المسلحة وأن يتم ذلك قبل وقت طويل من اندلاع نزاع مسلح، وينبغي إضفاء الطابع الرسمي على أحكام المادة ٤ في التعليمات والإجراءات العسكرية ودعمها من خلال التعليم والتدريب العسكريين والتمارين الميدانية. وستستخدم اللجنة الدولية للصليب الأحمر هذا التقرير لتعزيز الامتثال للبروتوكول من خلال وفودها في جميع أنحاء العالم.

١٨ - السيد فيبول (الهند) قال إن الهند تود أيضاً الحصول على مزيد من المعلومات بشأن مضمون دورة العمل الخاصة لاجتماع الخبراء المشار إليها في الفقرة ١٦ (ج) من التقرير ومعرفة الغرض منها. فقد تمت صياغة الفقرة ١٦ (د) على أنها بيان مبدأ. فهل القصد من ذلك هو الدعوة إلى تبادل الآراء عن الموضوع؟

١٩ - السيد غرينيفيتش (بيلاروس) تحدث بصفته المنسق المعني بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها والمادة ٤، وأوضح أن الغرض من الفقرة ١٦ (ج) هو بيان أهمية مواصلة تبادل الآراء بشأن أفضل الممارسات المتعلقة بجميع جوانب المادة ٤.

وقال إن عدداً من الوفود أشار في دورة نيسان/أبريل لاجتماع الخبراء، بعضها كان يمثل منظمات غير حكومية، إلى الحاجة إلى تفسير المادة المذكورة من وجهة نظر التدابير الوقائية الجاري اعتمادها. وقد كان الهدف من المادة ١٦ (ج) هو ترك الباب مفتوحاً أمام التحالفات العسكرية والسياسية لتبادل آراءها وخبراتها بشأن تنفيذ المادة ٤. وبالإمكان تحسين صياغة التوصيات. واقترح التشاور مع الوفود التي أثارت أسئلة حول هذه المادة والعودة إلى المؤتمر في الوقت المناسب.

٢٠- الرئيسة شكرت المنسق ودعته إلى إجراء المشاورات، كما هو مقترح.

مناقشة مواضيعية بشأن مساعدة الضحايا

٢١- السيد غوسمان (شيلي)، تحدث بصفته المنسق المعني بمساعدة الضحايا وقدم تقرير عام ٢٠١٣ بشأن هذا الموضوع، (CCW/P.V/CONF/2013/7)، فقال إن مناقشة إعادة إدماج الضحايا اجتماعياً واقتصادياً استفادت من مشاركة فريق الخبراء الذي ضم ممثلين عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومنظمة العمل الدولية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وقال إن الخبراء أكدوا على سبل تعزيز مختلف معاهدات حقوق الإنسان الالتزامات الناشئة عن البروتوكول الخامس المتعلقة بمساعدة الضحايا وسلطوا الضوء على المشاكل التي تعترض تحويل التدريب والدعم المقدمين للأشخاص ذوي الإعاقة بالفعل إلى حصولهم على فرص عمل. ولا تزال إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي تُشكل عقبة كبيرة. وقال إنه تم حث الدول على مواصلة تقاسم الخبرات والدروس المستفادة في هذا المجال.

٢٢- وتابع السيد غوسمان قائلاً إنه تم الأخذ باستمارة جديدة للإبلاغ عن مساعدة الضحايا بعد المؤتمر السادس للأطراف المتعاقدة السامية. وستسمح هذه الاستمارة الجديدة بتقييم التقدم الذي تحرزه الدول في مساعدة الضحايا وتحديد أفضل الممارسات وتحسين فهم المجالات التي تواجه فيها الدول صعوبات. وشكر الأطراف المتعاقدة السامية التي ملأت الاستمارة بالفعل.

٢٣- السيدة فوارغاثر (النمسا) تحدثت بصفقتها صديقة المنسق المعني بمساعدة الضحايا فشكرت الدول التي تبادلت، في اجتماع الخبراء المعقود في عام ٢٠١٣، خبراتها في مساعدة الضحايا. بموجب البروتوكول الخامس وصكوك قانونية دولية أخرى. وقالت إن المشاركين في هذا الاجتماع أشاروا إلى أن كون الدول المتضررة أطرافاً في عدة صكوك دولية ترتب عليها التزامات بمساعدة الضحايا هو أمر يعزز وضع وتنفيذ تدابير لمساعدة الضحايا على المستوى الوطني. وتمت الإشارة أيضاً إلى أنه ربما لم يعد من الضروري النظر في مساعدة الضحايا بموجب معاهدات الأسلحة التقليدية لأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تتناول هذا الموضوع. ورداً على ذلك، أشار ممثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن صكوك نزع السلاح ومعاهدات حقوق الإنسان تتكامل فيما بينها وأن الانضمام إلى عدة صكوك تنص على أحكام لمساعدة الضحايا أمر يساعد في توفير أكبر قدر ممكن من الحماية

لحقوق الضحايا. وفضلاً عن ذلك، ليس جميع الأطراف في الاتفاقية وبرتوكولاتها أطرافاً أيضاً في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتحسين حياة الضحايا يطرح تحدياً كبيراً، ولن تؤدي الاستفادة من الخبرات المكتسبة في إطار صكوك أخرى إلا إلى تعزيز الجهود المبذولة في إطار البروتوكول الخامس. لذلك، فإن التقرير يوصي بمواصلة تبادل الخبرات مع صكوك قانونية دولية أخرى ذات صلة.

٢٤- ويوصي التقرير أيضاً بالتركيز في عام ٢٠١٤ على تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول إزاء ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب بموجب الفقرة ٢ من المادة ٨ من البروتوكول. ويقتضي ذلك معرفة التحديات التي تواجهها الدول المتضررة وتحديد السبل التي يمكن بها للأطراف المتعاقدة السامية أن تساعد في التصدي لها، وكذلك تقييم التقدم المحرز. ومن شأن الدروس المستخلصة من تمارين مماثلة تتم في محافل أخرى أن تقدم مدخلات قيمة لهذا العمل وللعمل المقبل.

٢٥- السيد ريكيلم (شيلي) قال إن شيلي، إلى جانب أنها أصبحت طرفاً في مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بالأسلحة التقليدية، سنت تشريعها الوطني المتعلق بمناولة الأسلحة والمتفجرات. وهي حالياً بصدد صياغة مشروع قانون يتعلق بمساعدة الضحايا، سيكمل أموراً أخرى من جملتها أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحيث يكفل لضحايا الألغام أو الذخائر غير المتفجرة الحصول على الخدمات التي يحتاجونها من أجل إعادة تأهيلهم الكامل. وقد فُتح أيضاً سجل لتقييد أسماء الضحايا. وشيلي مصممة على ضمان أن تكون لديها الصكوك القانونية اللازمة للتصدي لاحتياجات الضحايا، تماشياً مع رأيها بأن مساعدة الضحايا من الركائز الأساسية للاتفاقية.

٢٦- السيد عباسي (باكستان) قال إنه، وإن لم تكن هناك أي متفجرات من مخلفات الحرب في باكستان، كثيراً ما تصيب الأجهزة المتفجرة المرتجلة الجنود أو غير المقاتلين بجروح في الجزء الشمالي الغربي من البلد، وأضاف أن الحكومة وضعت إجراءات لمساعدة الضحايا. وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في التقرير باستخدام استمارة الإبلاغ و(أ)، طالب السيد عباسي بتوضيح هذا الإجراء في ضوء الدمج المقترح للاستمارتين هاء وواو. وفيما يتعلق بالتوصية بتبادل الخبرات والدروس المستفادة، سأل عما إذا كان يُتوقع من الأطراف المتعاقدة السامية أن تتخذ إجراءات بشكل فردي أو جماعي من خلال المؤتمر. ولاحظ أن كلمة "مواصلة" استُخدمت في التوصية، وسأل عن المكان الذي تم فيه تبادل المعلومات هذه في السابق وعن الشكل الذي اتخذته هذه التبادلات. وأراد معرفة الصكوك القانونية الدولية الأخرى التي قد تستفيد من مثل تبادل المعلومات هذا باستثناء اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٧- السيد شانثاسومبون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) قال إنه، وفقاً لاستطلاع عام ٢٠٠٨، وقعت الحوادث الناجمة عن ذخائر غير متفجرة أكثر من ٥٠.٠٠٠ ضحية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية منذ عام ١٩٦٤، ونجا من هذا العدد ٢٠.٠٠٠ شخص

ولا يزال ١٢ ٠٠٠ شخص منهم على قيد الحياة. ومن خلال إيلاء الأولوية لأنشطة الإزالة والتثقيف في أكثر المناطق تلوثاً، انخفض عدد الإصابات سنوياً بشكل ملحوظ، من ٣٠٠ إصابة في السنة إلى ٥٦ إصابة في عام ٢٠١٢. وأنشأت السلطة النظامية الوطنية نظاماً لتتبع الناجين لا لضمان تقديم المساعدة للضحايا فحسب بل لجمع المعلومات عن الحوادث لاستخدامها في إجراءات تحديد الأولويات والاستهداف. وتجري حالياً صياغة استراتيجية شاملة متعددة المكونات لمساعدة الضحايا في إطار السياق الأوسع لتقديم الخدمات إلى الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن المقرر عقد حلقة عمل مشتركة بين الوزارات لتحديد المسؤوليات والثغرات في الموارد والصياغة الإطار الضروري للعمل. وقال إن حكومته تود إسداء الشكر إلى البلدان المانحة، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي شاركت في الجهود المبذولة لمساعدة الضحايا في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. والواقع أن عدد الضحايا كبير جداً ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله لدعم الضحايا.

٢٨- السيد غوسمان (شيلي) قال إن تبادل الخبرات والدروس المستفادة من أكثر السبل فعالية للاستجابة لاحتياجات الضحايا. وينبغي السعي إلى تحقيق أوجه تآزر بين جميع الصكوك الدولية، بما فيها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢٩- السيدة فوارغاتر (النمسا) قالت إن البيانات التي أدلى بها أثناء اجتماع الخبراء تشير إلى تمتع أطراف متعاقدة سامية عديدة بالخبرة في مساعدة الضحايا في سياقات أخرى، وأيضاً ضمن النطاق الأوسع للأنشطة المضطلع بها لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة. ومثل هذه الخبرات مفيدة في التصدي لاحتياجات ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب. والغرض من التوصية بتبادل الخبرات والدروس المستفادة هو ضمان تمكن الدول من الاستماع لتلك التجارب والتعلم منها، وتحديد أفضل الممارسات ودفع عجلة مناقشة موضوع مساعدة الضحايا نحو الأمام لإيجاد سبل فعالة لتلبية احتياجات الضحايا. وقد كان الهدف الأساسي من ذلك هو اقتراح العمل الذي ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية القيام به كمؤتمر، لكنه يهدف أيضاً إلى التشجيع على بذل جهود أكثر شمولية وتشاركية بين القطاعات على المستوى الوطني أيضاً.

٣٠- الرئيسة دعت المؤتمر إلى اعتماد التوصيات المدرجة في نهاية التقرير الذي قدمه المنسق وصديقه المنسق المعني بمساعدة الضحايا.

٣١- وقد تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٤٥.